

المعارض الفقهي والعقائدي لتحليل

النص القرآني

إعداد

أحمد بخيت

الملخص

المفردات داخل الجمل لها وظائف نحوية محددة , لكنها في سياق النص القرآني نراها تؤدي وظائف أخرى ربما ضاقت عنها قواعد النحو أو أن هذه القواعد لم تستوعب - في عصر نشأتها - سعة و مرونة النص القرآني.

ورسالة النص القرآني لا تقف عند تلبية مراد النحاة منه , ليتحتم على عند التحليل النحوي مراعاة جوانب أخرى تستدعيها رسالة النص و مراد الناظم , ومن هذه الجوانب اتساق الناتج النحوي مع جانبي العقيدة و الفقه , فلا يجاز حكم نحوي ترتب عليه خلل في أمور العقيدة أو نقض حكم فقهي.

و في هذا الإطار كثيرا ما يقتضي الفهم السليم للنص القرآني أن تعامل اللفظ معاملة مغايرة لما يستحقه في ظاهر التركيب ك"تأنيث المذكر"، و"تذكير المؤنث"، و"تصوير معنى الواحد في الجماعة"، و"الجماعة في الواحد"؛ ففي هذه المواضع وغيرها كثير في القرآن الكريم، ترى أن المعاني هي التي تمتلك زمام تحليل الكلام "فتصرفه، وتمتلك التحكم فيه، على الرغم من ظاهر الألفاظ المنطوقة، والتي لا يراد معناها وحدها، وإنما جيء بها إشاراتٍ لمعانٍ كثيرة يحكمها مراد الناظم و رسالة النص.

Summary:

Vocabulary within sentences have specific grammatical functions, but in the context of the Qur'anic text we see that they perform other functions that the rules of grammar may have narrowed down to or that these rules did not accommodate – in the era of their inception – the breadth and flexibility of the Qur'anic text.

And the message of the Qur'anic text does not stop at meeting the grammarians' intent from it, so that when grammatical analysis it is necessary to take into account other aspects called for by the message of the text and the intent of the organizer, and among these aspects is the consistency of the grammatical output with the two sides of belief and jurisprudence, so it is not permissible to rule grammatically that resulted in a defect in matters of belief or Violation of a jurisprudence

In this context, a proper understanding of the Qur'anic text often requires that the word be treated differently from what it deserves in the apparent structure, such as “feminizing the masculine”, “reminding the feminine.

في مواضع عدة من النص القرآني نجد المفردات داخل الجمل لها وظائف نحوية يعارضها حكم فقهي فنراها في سياق النص القرآني تؤدي وظائف أخرى ربما ضاقت عنها قواعد التحديد , و يتناول الباحث في هذا البحث بعض النصوص القرآنية التي تتعلق بأمر الفقه , فيعرض آراء الفقهاء التأويلية التي تنطرق إلى الجانب التركيبي في تلك النصوص، وأبرز الأدلة التي يركزون عليها، وطبيعة العلاقة بين المعنى الذي يتشكل في ذهن الفقيه، وقضايا الجانب النحوي التي تشكل النسيج النصي تأثيرًا وتأثيرًا، والمشروعية في آرائهم، وفي خلافهم والحكمة منه , و كيف أن الحمل على ظاهر التحليل النحوي يتناقض مع مراد المشرع

ثم يتناول بعض النصوص القرآنية التي تتعلق بالثوابت الدينية الكامنة في عقيدة المسلم , كفكرة التوحيد الإلهي، والتنزيه و عصمة الأنبياء و غيرها من أمور العقيدة... فيعرض لآراء المفسرين فيها، وطبيعة الأدلة لديهم ويناقشها في ضوء قضايا النحو. ثم يخلص البحث بعد ذلك إلى جملة من النتائج الخاصة بالمعارض الفقهي و العقائدي للتحليل النحوي.

أولاً: المعارضات الفقهية للوظائف النحوية:

يدرس الباحث في هذا المبحث بعض نصوص القرآن الكريم التي تضمنت المعارضات الفقهية للوظائف النحوية , ومن ذلك ما يلي:

1- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمُرُوَّةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ

فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾

(1)

الظاهر الذي يفهم من الآية رفع الإثم على من طاف بين الصفا والمروة، ونفي الإثم يعني كونه مباحا يستوي فعله و تركه. ولو أخذ به لكان السعي بين الصفا والمروة مباحا وليس ركنا، فصوّبت عائشة لعروة فهمه وبينت أنّ الآية سكنت عن الوجوب أو عدمه، وإنما تهدف إلى رفع الحرج على من سعى بينهما، وتعالج حرجا في نفوس الأنصار. أمّا الوجوب فقد أخذ من أحاديث الرسول وفعله.

قال الزعبلوي (2) الكوفية قد تجيز استعمالاً قد يند عن قواعد البصرية ويشرد عليها، ولكنها لا تقر استعمالاً يخرج عن قواعدها هي. وقد يكون في ضوابط البصرية ما يمنع مسموعاً، وفي ضوابط الكوفية ما لا يعافه أو يضيق عنه. ومثال هذا أن البصريين قد منعوا العطف على الضمير المجرور إلا أن يعاد الجار، لأن اتصال الجار بالضمير أشد من اتصال الفعل بالفاعل، فيقال مررت بك وبزيد ولا يقال مررت بك وزيد. وخالفهم في ذلك الكوفيون فأجازوا العطف ها هنا، أعيد الجار أو لم يعد، وأوردوا على ذلك النصوص القاطعة.

ومنها قوله تعالى: ﴿واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام﴾ (3) بعطف (الأرحام، على الضمير المجرور في (به)، كما جاء في بعض القراءات السبع، وقد جاء في الأصل بالنصب معطوفاً على اسم الله. وردّ البصريون حجة الكوفيين في جر الأرحام عطفاً على الضمير وقالوا إنما جرّ بواو القسم لا بواو العطف، أو جرّ بباء القسم مقدرة، وحجة البصريين في الوجهين متكلفة ضعيفة، وقد ورد النهي عن الحلف بالأرحام. وقد جاء العطف على الضمير المجرور كثيراً في الشعر، قال الشاعر:

فأذهب وما بك والأيام من

اليوم قُربت تهجونا ونشتمنا

عجب (4)

وجاء في التنزيل قوله تعالى: ﴿وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفِّرَ بِهِ وَالْمَسْجِدَ

الْحَرَامَ وَإِخْرَاجَ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرَ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (5)

بجر (المسجد)، فقليل إنه جُر لأنه معطوف على الضمير المجرور،

وردّه البصريون، وقدروا الآية: (وكفّر به وصدّ عن المسجد الحرام) وعلقوا

المجرور بعامل محذوف دل عليه الصد.

2- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِيمَةَ

الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد و أنتم حرم﴾ (6)

انتصب "غير" على الحالية من الضمير المجرور في "لكم"، وجملة ":

وَأَنْتُمْ حُرْمٌ" في موضع الحال من ضمير "محلي"، والمعنى: أن الله أحل لكم

بهيمة الأنعام، ذكورها وإناثها، إلا ما يتلى عليكم في القرآن تحريمه من تحريم

الميتة والدم وغير ذلك، وإلا الصيد في حالة كونكم م حرمين، أو في حالة

الإحرام، فإنه غير مباح لكم، قال الشيخ الطاهر بن عاشور: "وهذا نسج بديع

في نظم الكلام استفيد منه إباحة وتحريم، فالإباحة في حال عدم الإحرام،

والتحريم له في حال الإحرام(7)

وذهب جماعة من العلماء إلى أن "غير محلي" حال من الفاعل في

"أوفوا"، والمعنى: أوفوا بالعقود في حال انتفاء كونكم محلين الصيد وأنتم حرم،

وقد ضعف هذا الوجه بأنه "يلزم منه الفصل بين الحال وصاحبها بجملة

أجنبية، و يجوز الفصل إ بجمل اعتراض، وهذه الجملة، وهي قوله: "أ حل

لكم بهيمة الأَنْعام "ليس اعتراضية، بل هي منشئة أحكاماً ومبينة لها، وجملة اعتراض إنما تفيد تأكيداً وتسديداً" (8)

2- قوله تعالى في الحديث عن صفات المؤمنين: ﴿

كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون ﴿9﴾

الظاهر أن ما (في هذه الآية الكريمة مزيدة؛ لتأكيد مضمون الجملة ، و لعل السر في أن زيادة) ما (حينئذ تفيد التوكيد هو ما تحمله من الإبهام الذي يلزم معانيها الأصلية كلها، فكانت بهذا الإبهام مؤكدة للنكرة قبلها (قليلاً) والتي تدل أيضاً بحسب وضعها على معنى الإبهام، والشيوخ ، ولعل هذا يفسر لنا كثرة زيادتها بعد ما ذكر.. والله أعلم.(10)

وقد شاعت زيادة) ما (بعد الاسم، نحو: قليل، وكثير. وبعد الفعل نحو: قل، وكثر، وطال(11) ؛ وعليه يكون قوله: "قليلاً من الليل ما يهجعون" من مقتضيات "كان" ومن جملة ذبولها، ف(يهجعون(خبر كان، أي: كانوا يهجعون قليلاً من الليل، و(قليلاً(نعت لظرف أو مصدر، أي: زماناً قليلاً، أو هجوعاً قليلاً. و(من الليل(صفة، على نحو قولك: قليل من المال عندي، أو متعلق ب(يهجعون) (12)

وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن الكلام تم عند(قليلاً(باعتباره خبر " كان : "أي: كانوا قليلاً، أي: في عددهم. ثم ابتداءً "من الليل ما يهجعون"، و(ما(نافية، أو مصدرية... (13) و لا يخفى ما في هذا من بعد، وتفكيك لكلام مرتبط ببعضه ببعض؛ ولهذا قال السمين: "وهذا يظهر من حيث المعنى، و من حيث الصناعة:

أما الأول: فلا بد أن يهجعوا، و يتصور نفي هجوعهم.

وأما الصناعة: فلأن حيز ما في النفي يتقدم عليه عند البصريين هذا إن جعلتها نافية.. وإن جعلتها مصدرية صار التقدير: من الليل هجوعهم، و فائدة فيه؛ لأن غيرهم من سائر الناس بهذه المثابة.(14) "

3- قوله تعالى في آيات الصيام: ﴿لعلكم تتقون أياما

معدودات﴾ (15)

يسمح التحليل النحوي بأن تكون (أياما) مفعولا به للفعل (تتقون) خلافا و تناقضا مع مراد الله من الآية ، إذا الحكم الفقهي المراد من الآية يقتضي أن تكون (أياما) بداية لجملة فعلية جديدة و بذلك كان الحكم الفقهي معارضا لما سمح به الوجه النحوي في هذه الآية.

الوظائف النحوية و الأحكام الفقهية

حروف الجر و العطف و أوات النفي... وغيرها من الوظائف النحوية حددت لها قواعد النحو داخل الجمل و وظائف نحوية محددة , لكنها في سياق النص القرآني نراها تؤدي وظائف أخرى ربما ضاقت عنها قواعد التحديد, فمن حروف الجر مثلا حرف الباء و قد اقتضى الحكم الفقهي أن تأتي بمعنى (عند) كما في قوله تعالى: ﴿الصَّابِرِينَ

وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ (16)

تأتي بمعنى (صلة) كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ

لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ﴿17﴾

و من حروف العطف مثلا (أو) و يفيد التخيير و قد اقتضى الحكم
الفقهي أن لا تلتزم (أو) بوظيفة التخيير إذا حكم السياق بغير ذلك , فتكون
بمعنى الواو كما في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ
الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا
اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَعْغِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴿18﴾

كقوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا ﴿19﴾

وتكون بمعنى بل كقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ
قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُوا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِئْتُمْ ﴿20﴾

و قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا
كَلِمَحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿21﴾

ثم انظر لقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ
فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ
وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ
الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ
وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ
نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿22﴾ ..

جاءت كلمة أرجلكم منصوبة بالفتحة مع أنها معطوفة على كلمة برؤوسكم المجرورة بالكسرة؟؟.. فإذا رجعنا إلى ترتيب أركان الموضوع أزيل اللبس و عرفنا أن كلمة (أرجلكم) عاملها الفعل (اغسلوا) و لا عمل لحرف الجر و العطف فيها.

لنخرج من ذلك بأن معيارا مهما لقبول التحليل النحوي للنص القرآني هو أن لا يعارضه حكم فقهي , و لا يعني ذلك خطأ في القاعدة النحوية أو خروج من النص القرآني على القاعدة بقدر ما يشير إلى سعة في لغة النص لم تذكرها أقيسة النحاة.

ثانيا: المعارض العقائدي للتحليل النحوي

لا تعارض بين قواعد النحو و أمور العقيدة ,وما يظهر من - على أثر التحليل النحوي للنص القرآني - خلل في فهم ثوابت العقيدة لا ينجم عن خلل في النص و لا لعيب في القاعدة النحوية , إنما منهج التحليل النحوي للنص القرآني - حتى يأتي بثماره المرجوة- لا بد أن يراعي مرونة النص و يستسلم لرسالته و ألا يحمل النص على ظاهره فيصرف المعنى عن المراد فيحدث الخلل في فهم شيء من أمور العقيدة.

و قد أفرد دكتور / حيدر مصطفى هجر بحثا لهذا الشأن أسماء " الأثر العقائدي في التوجيه النحوي للنص القرآني " و تطرق في بحثه لعدة قضايا جوهرية أذكر له منها ":

أولا: أفاض النحويون والمفسرون في الآراء التي تصرف النص القرآني عن ظاهره المشكل عقائديا، وأكثروا الحديث عنها، وأطالوا الخلاف فيها ؛ لئلا يحمل النص على ظاهره.

ثانياً: أثبتت الدراسة أن عدداً من المفسرين لم يستسغ التوجيهات النحوية التي تصرف النص عن ظاهره حاملاً النص المشكل عقائدياً على ما هو عليه معتمداً في ذلك على روايات - لم تثبت صحتها - .

ثالثاً: لم يختلف موقف النحويين في توجيه النصوص القرآنية المشكلة عقائدياً عن موقف المفسرين، لأنهم جميعاً يسعون إلى خدمة لغة القرآن الكريم. (23)

و إذا كان بعض الباحثين قد ذهب إلى حاكمية المرجعية اللغوية في النص القرآني (24) فالذي عليه القول أن هناك مرجعية أخرى غير اللغة، وهي مراد الله من النص أو ما تسمى بقصدية المولى جلت قدرته التي يمكن البحث عنها في مجال آخر غير اللغة.

بناء على ذلك فإن أي تأويل وتوجيه لكي يكون مقبولاً لا بد من أن يكون خاضعاً لهاتين المرجعيتين، أو بعبارة أخرى: لا بد من توافر إمكانية لغوية ومقبولية شرعية (العقل أو النقل، أو القرآن نفسه) لقبول أي توجيه أو تأويل للنص القرآني، و من المعارضات العقائدية للتحليل النحوي أستدل بما يلي:

أولاً: دلالة التحليل النحوي و تنزيه الله تعالى

مبادئ العقيدة الإسلامية تقرر وحدانية الله و ذلك لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (25) و قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ (26) و لا ند، ولا ضد، ولا شبه، ولا صاحبة، ولا مثل، ولا نظير، ولا شريك، لا تدركه الأبصار والأوهام، وهو يدركها، و قوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ (27)، وهو اللطيف الخبير، خالق كل شيء، لا إله إلا هو له الخلق والأمر،

تبارك الله رب العالمين، وغيرها من الصفات التي قررها العلماء في كتب العقائد (28)

وقد ورد عدد من نصوص القرآن، ظاهرها مخالف لعدد من هذه الصفات، فوجهها المفسرون والنحويون لتتفق والعقيدة الإسلامية.

من ذلك أننا نجد إجماع العلماء على تنزيه الله تعالى عن الزمان والمكان، في حين نجد القرآن الكريم نفسه يستعمل (كان) التي تدل على الزمان داخلة على الذات الإلهية مما يشعر ظاهره بكون هذه الذات خاضعة للزمان، يدلك على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (29) وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (30) وغيرها من الآيات الكثيرة في القرآن الكريم. لهذا أخذ المفسرون وأصحاب الاختصاص توجيه هذا التركيب توجيهها ينسجم مع تلك المرجعية التي ثبتت في رتبة سابقة، و من ذلك الآتي:

1- قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾، و

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

يقول الطبري: " يعني بذلك تعالى ذكره أن الله لم يزل عليكم رقيباً "

(31)

والذي عليه أكثر الأقوال أن ورود (كان) في سياق النص القرآني المتعلق بذكر الصفات الإلهية لم تكن - أغلبها - مستندة إلى اللغة في توجيهاتها لهذا نجد أن هناك تحكما في دلالة (كان) بعيدا عن استعمالها المعهود، وأن المرجعية العقائدية هي المهيمن البارز في هذه التوجيهات بل المعلل أيضا.

وهو واضح من كلام صاحب البحر المحيط في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْكُمْ رَقِيبٌ مِنْ رَبِّكُمْ لَأَكْفُرْنَ﴾ إذ يقول: " لا يريد ب(كان) تقييد الخبر بالمخبر عنه في الزمان الماضي المنقطع في حقه تعالى - وإن كان موضوع (كان) ذلك- بل المعنى: على الديمومة، فهو تعالى رقيب في الماضي وغيره علينا " (32)

و هناك أقوال أخرى تحافظ على المرجعيات الأخرى كالعقائدية مثلا، دون إلغاء المرجعية اللغوية ، أي هي أقرب ما تكون إلى إيجاد علاقة جدلية بين هاتين المرجعيتين،

ومن بين هذه الأقوال ما ذهب إليه بعض النحويين أن (كان) هاهنا زائدة، وإنما أجاز النحويون زيادتها ؛ لأنها أشبهت الحروف في أن معناها في غيرها (33).

وقد رفضه بعض النحاة مستدلا بعدم الزيادة في القرآن الكريم، وما ذكره الله إنما ذكره لمراد مقصود لا يتأتى إلا به.

وذكر الزركشي (34) قولا آخر: " أن (كان) هنا تامة، وانتصب ما بعدها على الحالية، وضعفه الأندلسي بأنه بعيد عن الاستعمال العرفي ل(كان) " (35) .

ومن بين أرجح هذه الأقوال المستندة إلى التعليل اللغوي ما ذكره الطوسي في قوله تعالى: (إِنْ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْكُمْ رَقِيبٌ مِنْ رَبِّكُمْ لَأَكْفُرْنَ) (إخبار أنه كان غفورا حيث لم يؤاخذهم بما فعلوه..... وأنه عفا لهم عما سلف) ثم عقب قائلا: (ولا يدل على أنه ليس بغفور فيما بعد بل لأن ذلك معلوم بدلالة أخرى).

ومن ذلك أيضا أن مجيء (كان) الدالة على الماضي ها هنا إنما لإفادة تأكيد الخبر لكون الماضي يدل على الثبوت والاستقرار خلافا لغيره من الصيغ.

و الباحث يرى - إذا تضافرت العناصر الدالة على ذلك والتي منها السياق اللغوي وسياق الحال - أن (كان) ها هنا لا تدل بنحو الحتمية على ثبوت الزمن الماضي أو أي زمن آخر بل أن هناك إمكانية فيها لقبول زمن غير الماضي على نحو ما نجد في التراكيب القرآنية.

2- قوله تعالى: ﴿وجاء ربك والملك صفا صفا﴾ (36)

حيث جاء ظاهرها مثيرا للإشكال أيضا إذ أن قد يوحي بنسبة الحركة إلى الله سبحانه وتعالى، فالمجيء لازمه الحركة، وإسناد الفعل إلى هذه الذات المقدسة يحتاج إلى توجيه بناء على كون المرجعيات العقلية والنقلية تنفي الحركة عن الذات المقدسة لكونها (كيفية مسلتزمة للجسمانية)، قال الطبرسي: "جلّ وتقدس عن المجيء والذهاب لقيام البراهين القاهرة والدلائل الباهرة على أنه سبحانه ليس بجسم" (37)

وللعلماء في توجيه الآية الكريمة وأمثالها، أقوال، منها ما يمكن الارتكاز إليه في مقام التعليل اللغوي، إذ قال بعضهم: يجب الوقوف وعدم التأويل وعدم التفسير، موكلا علمها إلى الله سبحانه وتعالى.

و بعضهم ذهب للتقدير فرأى أنه (جاء ربك) أي (جاء أمره) ، وهذا على مذهب السلف كما يذكر ابن الجوزي الحنبلي (38)

و أما الطبرسي فقد حمل المجيء حملا مجازيا، وعليه يكون جاء ربك، أي زالت الشبهة، وإنما كان ذلك كالكناية، يقول: " أي زالت الشبهة وارتفع الشك كما يرتفع عند مجيء الشيء الذي كان يشك فيه " (39)

و هذا الوجه الذي اعتمده الشيخ إنما ارتكز على (لازم المحيء) الذي هو (الانكشاف) وقد ورد في العربية استعمال الملزوم وإرادة اللزوم، وبهذا الرأي تتغير صورة الإسناد، وتغير صورة الإسناد متوقف على القرينة والقرينة هي الدليل العقلي كما يشير الطبرسي.

وقال الطباطبائي: " فالمجيء والإتيان الذي هو عندنا قطع الجسم مسافة بينه وبين جسم آخر بالحركة، واقترابه منه إذا جرد من خصوصية المادة كان هو حصول القرب وارتفاع المانع والحاجز بين شيئين من جهة من الجهات " (40)

فإن الحركة - كما رآها - ليست من مدلولات المجيء وإنما له معنى أعم من هذا وفي حالة إسناد الذات إليه قد تلزمه الحركة وقد لا تلزمه، فإن كانت الحركة من لوازم تلك الذات دلّ المجيء على قطع المسافة، وإن كانت الذات مجردة عن الحركة فلا دلالة بالمجيء عن الحركة.

وعلى هذا فإن الإسناد في كلتا صورتين إسناد حقيقي، ولهذا يقول الطباطبائي: "وحيثنذ صح إسناده إليه تعالى حقيقة من غير مجاز فإتيانه تعالى إليهم ارتفاع الموانع بينهم وبين قضائه فيهم " (41)

فإن " الألفاظ موضوعة للغايات لا لصورها، كلفظ الميزان الذي وضع للدلالة على إقامة الوزن بغض النظر عن الوسيلة أو صورتها، وعليه فهو حقيقة في ذي الكفتين، وفي المنطق، إذ كلاهما يحقق الغاية " (42)

ثانياً: التحليل النحوي و عصمة الأنبياء (عليهم السلام)

اختلفت المذاهب الإسلامية في مسألة تنزيه الأنبياء و الرسل (عليهم السلام) وكان السبب في اختلاف المذاهب الإسلامية في عصمتهم (عليهم السلام) " ورود عدد من نصوص القرآن ظاهرها يوهم بصدور الذنب منهم (عليهم السلام)، فتشبت عدد من المذاهب الإسلامية بها لإنكار عصمتهم (عليهم السلام)، والإصرار على صدور الذنب منهم شأنهم شأن الناس الآخرين " (43)

و ذهب أغلب المسلمين إلى أن " الأنبياء (عليهم السلام) لا يجوز عليهم شيء من المعاصي والذنوب، كبيراً كان الذنب أو صغيراً، لا قبل النبوة ولا بعدها " (44)

و موضوع تنزيه الأنبياء (عليهم السلام) من الأخطاء والذنوب، موضوع عقائدي خطير، شغل ذهن علماء الإسلام، وكان مثاراً للنقاش الطويل بينهم، فتحدثوا عن هذا الموضوع في كتبهم الإسلامية والتفسيرية وبعض آثارهم الفلسفية من الجانب العقلي والنقلي، وتحدثوا عن إثبات العصمة أو نفيها قبل النبوة أو بعدها في تبليغ الأحكام أو في كل الشؤون (45)

لذا انبرى عدد من المفسرين والنحويين إلى توجيه عدد من النصوص التي يوهم ظاهرها بصدور الذنب منهم (عليهم السلام)، لتتفق والعقيدة الإسلامية , و من ذلك ما يلي:

1- قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ

فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (46)

فظاهر الآية الكريمة يقتضي صدور الذنب من آدم (عليه السلام) ؛ لأنه لم يتقدم من يجوز عود الضمير عليه في (جعلاً) إلا آدم وحواء (عليهما السلام) اللذين كُنِيَ عنهما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (47)، مما اضطرهم إلى عدم حمل النص على ما يقتضيه ظاهر اللفظ من وقوع الشرك من آدم وحواء (عليهما السلام) ؛ " لأن البراهين الساطعة التي لا يصح فيها الاحتمال، ولا يتطرق إليها المجاز والاتساع، قد دلت على عصمة الأنبياء (عليهم السلام)، فلا يجوز عليهم الشرك والمعاصي وطاعة الشيطان " (48).

وتتزيها لآدم (عليه السلام) من الشرك، تم توجيه النص القرآني بأقوال

عدة:

منها: أن يكون الضمير في قوله (جعلاً) راجعاً إلى النسل الصالح، أي المعافى في الخلق والبدن لا في الدين، وإنما ثنى ؛ لأن حواء كانت تلد في كل بطن ذكراً وأنثى (49)، وأراه قولاً متكلفاً.

و منها: أن يرجع الضمير في (جعلاً) إلى النفس وزوجها من ولد آدم (عليه السلام) لا إلى آدم وحواء (عليهما السلام)، فيكون معنى قوله تعالى: (خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ): خلق كل واحد منكم من نفس واحدة، ولكل نفس زوجاً، من جنسها كما قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (50).

الحواشي:

- (1) سورة يوسف آية رقم 24
- (2) دراسات في النحو. صلاح الدين الزعبلوي. موقع اتحاد كتاب العرب ص26 و ما بعدها ketabonline.com
- (3) سورة النساء آية رقم 1
- (4) البيت بلا نسبة في شرح ابن عقيل ص503 و خزانة الأدب صج5 ص123-126-128-129-131 و المقاصد النحوي ج 4 ص 163 و هو من البحر البسيط
- (5) سورة البقرة آية رقم 217
- (6) سورة المائدة آية رقم 1
- (7) تفسير التحرير و التنوير. السابق 80/6
- (8) الدر المصون السابق 179/4
- (9) سورة الذاريات آية رقم 17
- (10) أصول التحليل النحوي لآيات القرآن الكريم. السابق. ص563
- (11) قال البغدادي: (وزيادة) ما (جائزة اختلاف فيها)، انظر خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب. للبغدادي (ت: 1093هـ) ، تحقيق وشرح د: عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي، القاهرة ، ط4 - 1418 هـ - 1997 م/6/129
- (12) ينظر: الكشاف، 4/398، والبحر المحيط، 9/ 551، وروح المعاني، 13/15
- (13) نسب هذا القول للضحاك، ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام محمد بن جرير الطبري، 1405هـ: 196/25، والبحر المحيط، 8/134
- (14) الدر المصون 45/10
- (15) سورة الذاريات آية رقم 17
- (16) سورة آل عمران آية رقم 17
- (17) سورة النساء آية رقم 43
- (18) سورة الأنعام آية رقم 146
- (19) سورة الإنسان آية رقم 24
- (20) سورة الكهف آية رقم 19
- (21) سورة النحل آية رقم 77
- (22) سورة المائدة آية رقم 6
- (23) الأثر العقائدي في التوجيه النحوي للنص القرآني د. حيدر مصطفى هجر جامعة ذي قار - كلية الآداب قسم علوم القرآن مجلة آداب ذي قار العدد 2 المجلد 1 كانون الأول 2010 ص 131
- (24) نصر حامد أبو زيد مثلاً

- ((25) سورة الشورى آية رقم 11
- ((26) سورة الإخلاص آية رقم 4
- ((27) سورة البقرة من الآية رقم 255
- ((28) الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (384-458هـ) - تحقيق / كمال يوسف الحوت - دار عالم الكتب - 49
- ((29) سورة النساء آية رقم 1
- ((30) سورة النساء آية رقم 11
- ((31) جامع البيان للقرطبي - السابق 302/4
- ((32) البحر المحيط: 3 / 167
- ((33) اللباب في علل البناء والإعراب لأبي البقاء محب الدين عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري. تحقيق: غازي مختار طليمات. دار الفكر. دمشق. ط 1 - 1995 م 1 / 172
- ((34) ينظر: البرهان في علوم القرآن: 4 / 122
- ((35) ينظر: البحر لمحيط: 3 / 30
- ((36) سورة الفجر آية رقم 22
- ((37) مجمع البيان في تفسير القرآن. ل: أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي - مؤسسة الأعلى للمطبوعات - بيروت - لبنان 354/10
- ((38) دفع شبهة التشبيه بأكف التنزيه - لبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي الحنبلي (ت 597هـ) - تحقيق: المحسن حسن السقاف - دار الإمام النووي للنشر - الأردن 2007م: 224
- ((39) مجمع البيان. السابق: 10 / 354
- ((40) الميزان في تفسير القرآن - للعلامة السيد محمد حسين الطباطبائي - منشورات مؤسسة الأعلى للمطبوعات - بيروت - لبنان - ص ب 7120 - 104/2
- ((41) المصدر نفسه.
- ((42) الأثر العقائدي في التوجيه النحوي للنص القرآني. السابق ص 122
- ((43) الأثر العقائدي في التوجيه النحوي للنص القرآني. السابق ص 125
- ((44) عصمة الأنبياء - تأليف: محمد بن عمر بن الحسين التيمي البكري ، فخر الدين الرازي (543-606 هـ) دار الكتب العلمية بيروت - لبنان: 5
- ((45) الجامع لأحكام القرآن: 6 / 398 على سبيل المثال لا الحصر
- ((46) سورة الأعراف آية رقم 140
- ((47) سورة الأعراف من الآية رقم 189

((48) تنزيله الأنبياء - الشريف المرتضى (ت 436هـ). تحقيق: محمد كاظم الكتبي
منشورات المطبعة الحيدرية النجف 1380-1961 م: 15

((49) مجمع البيان: 510/4

((50) سورة الروم آية رقم 21